

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠٠١

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧ باللائحة التنفيذية لقانون
ضمانات وحوافز الاستثمار :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٤٠ لسنة ٢٠٠٠ بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرار

(المادة الأولى)

بتعديل بنص البند الفرعى (٢ - هـ) من البند (١٠١) من المادة (١١) من اللائحة التنفيذية
لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧
المشار إليه النص الآتى :

١ -

٢ - إقامة شبكات نقل الصوت والصورة والمعلومات المكتوبة وتقديم خدمات
القسمة المضافة بعد الحصول على ترخيص من الجهات المعنية وفقاً للقوانين المعمول بها
وتشمل ذلك شبكات الهاتف المحمول .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ رمضان سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبد